

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٥٢٨ لسنة ٢٠١٩

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت

غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٩٠ لسنة ٢٠١٠ الصادر بقيد عقارات

بسجلات التراث المعمارى لمحافظة الشرقية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويض السيد الدكتور

المهندس وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية فى اختصاصات رئيس

مجلس الوزراء المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة

وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٩ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تشكيل اللجنة المختصة

بمراجعة المستندات الخاصة بلجان حصر المباني ذات القيمة المتميزة المشكلة

بالمحافظات ؛

وعلى ما ورد من السيد الدكتور محافظ الشرقية ؛

وعلى ما ورد من الجهاز القومى للتتسيق الحضارى بالكتاب رقم (١٢٠٩) بتاريخ ٢٠١٩/٦/١٢ ؛

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق ورئيس اللجنة ؛

قـرـر :

(المادة الأولى)

حذف مسجد الغنيمى - قرية الغنيمى - مدينة منيا القمح - من سجل المباني والمنشآت ذات انطراز المعمارى لمحافظة الشرقية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠١٩/٦/٢٩

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار